



نموذج ثانوية أزهريه رقم ١

الأزهر الشريف
قطاع المعاهد الأزهريه
الإدارة المركزية للامتحانات

الصفحة ١ من ١٢

امتحان تجريبي للسهادة الثانوية الأزهريه

للعام الدراسي ١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣م

مادة/ الفقه الحنفي (العلمي)

عدد الصفحات: (١٢) صفحة زمن الإجابة : ساعتان

السؤال	الدرجة بالأرقام	اسم المصحح ثلاثياً
الأول		
الثاني		
الثالث		
الرابع		
الخامس		
المجموع		

عدد الصفحات (١٢) صفحة و على
الطالب مسئولية المراجعة والتأكد من ذلك
قبل تسليم الكراسة.

مجموع الدرجات (مكتوباً بالحروف):

اسم المراجع العددي ثلاثياً: اسم المراجع الفني ثلاثياً:

الأزهر الشريف - قطاع المعاهد الأزهريه - الإدارة المركزية للامتحانات وشئون الخريجين

عدد الصفحات (١٢)
صفحة و على الطالب
مسئولية المراجعة والتأكد
من ذلك قبل تسليم الكراسة

امتحان الشهادة الثانوية الأزهريه - الدور الأول
للعام الدراسي ١٤٤٣هـ - ٢٠٢١ / ٢٠٢٢م

مادة:

الفقه الحنفي - (العلمي)

نموذج ثانوية
أزهريه رقم

١

اسم الطالب كاملاً:

رقم الجلوس:

اسم المعهد:

توقيع الملاحظين بالاسم: ١- ٢-

تنبيه: على الطالب كتابة اسمه ولقبه كاملاً ويحظر عليه كتابة أي علامة تدل عليه داخل ورقة الإجابة.

تعليمات هامة

عزيزي الطالب/ عزيزتي الطالبة:

- اقرأ السؤال بعناية، وفكر فيه جيداً قبل البدء في الإجابة عليه.
- أجب عن جميع الأسئلة ولا تترك أي سؤال دون إجابة.
- عند إجابتك عن الأسئلة المقالية، أجب فيما لا يزيد عن المساحة المحددة لكل سؤال.
- عند إجابتك عن أسئلة الاختيار من متعدد (إن وجدت)، ظلل الدائرة ذات الرمز الدال على الإجابة الصحيحة فقط تظليلاً كاملاً.

مثال: الإجابة الصحيحة (د) مثلاً

د	ج	ب	أ
---	---	---	---

- في حالة التظليل على أكثر من رمز، تعتبر الإجابة خطأ.
 - في حالة ما إذا أجبت إجابة خطأ، ثم قمت بشطبها وأجبت إجابة صحيحة تُحسب الإجابة صحيحة.
 - في حالة ما إذا أجبت إجابة صحيحة، ثم قمت بشطبها وأجبت إجابة خطأ تُحسب الإجابة خطأ.
- ملحوظة : يفضل عدم تكرار الإجابة على الأسئلة.

- عدد صفحات الكراسة (١٢) صفحة.
- تأكد من عدد صفحات كراستك، فهي مسئوليتك.
- زمن الامتحان (ساعتان).
- الدرجة الكلية للامتحان () درجة.
- عند احتياج الطالب للإجابة على أي فقرة وذلك عند حدوث أي سبب يقتضي ذلك؛ يستخدم المسودة بآخر الورقة الامتحانية مع كتابة رقم السؤال والفقرة بوضوح، بشرط ألا تكون الإجابة مكررة.

هذا الجزء

غير مخصص للإجابة

[السؤال الأول] :

أ) أجب عن الأسئلة التالية:

١ - فيم يستعمل لفظ النكاح مجازاً؟ وما علة ذلك؟ وما الدليل عليه من القرآن والسنة؟
يستعمل لفظ النكاح مجازاً في:

علة ذلك:

الدليل على ذلك من القرآن:

الدليل على ذلك من السنة:

٢ - هل ينعقد النكاح بشهادة أربع نساء على العقد؟ وما علة ذلك؟

الحكم

التعليل

ب) علل لما يأتي.

١ - ركن النكاح عند الحنفية يقتصر على الإيجاب والقبول.

التعليل:

.....

٢ - جواز انعقاد النكاح بلفظين أحدهما للماضي والآخر للمستقبل.

التعليل:

.....

٣ - كل من ملك القبول بنفسه انعقد العقد بحضوره.

التعليل:

.....

٤- سقوط حد الزنى لو رجع الشهود قبل الرجم.

التعليل:

.....

٥- لا يقطع السارق إذا دخل الدار نهارًا وكان الباب مفتوحًا وأخذ المتاع.

التعليل:

.....

[٨ - ٤٠]

السؤال الثاني:

بم رد الحنفية على ما يلي:

١- جواز إجبار المرأة العاقلة البالغة على النكاح.

رأي الحنفية في إجبار المرأة على النكاح:

التعليل:

٢- إذا استأذن غير الولي البكر في النكاح فسكتت يُعدُّ سكوتها إذنًا.

رأي جمهور الحنفية:

التعليل:

٣- لو زوجت نفسها، وزوجها الولي برضاها من آخر، فأيهما قال الولي هو الأول
صح نكاحه.

رأي جمهور الحنفية:

التعليل:

٤- ليس للأُم وأقاربها تزويج الفتاة وإنما الولاية للعصبات فقط.

رأي أبي حنيفة:

التعليل:

٥- لا يجوز لشخص واحد أن يتولى طرفي عقد النكاح؛ لأنه لا يمكن أن يكون مملوكًا وممتلكًا في نفس الوقت.

رأي جمهور الحنفية:

التعليل:

[٨ - ٤٠]

السؤال الثالث:

تخير الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يأتي مع التعليل أو ذكر الدليل.

١- الجمع بين امرأة وابنة زوج كان لها من قبله (يجوز - لا يجوز مطلقًا - لا يجوز عند محمد وزفر)

التعليل أو الدليل:

٢- تزوجت المرأة وقصرت في مهرها فلأولياء الاعتراض عليها عند (أبي حنيفة - زفر - الصاحبين)

التعليل أو الدليل:

٣- قال لزوجته: أنت طالق قبل أن أتزوجك. (طلقت بعد تمام العقد - طلقت عند العقد - قوله ليس بشيء).

التعليل أو الدليل:

٤- الأحق بالحضانة بعد أم الأب (الخالة - العمة - الأخت)

التعليل أو الدليل:

٥- تزوجها على أنها بكر فوجدها ثيبًا: (لا شيء لها من المهر – لها نصف المهر –
تستحق جميع المهر)

التعليل أو الدليل:

٦- امرأة أدخلت حلمة ثديها في فم رضيع ولا يدرى أدخل اللبن أم لا، فالنكاح .

(باطل - جائز - مكروه)

التعليل أو الدليل:

٧- لو زوج المرأة وليان على التعاقب من رجلين. (فالثاني أولى - فالأول أولى - بطل
نكاحهما)

التعليل أو الدليل:

٨- المعتدة من وفاة: (لها النفقة والسكنى - لها النفقة فقط – لا نفقة لها)

التعليل أو الدليل:

السؤال الرابع:

أ] (قارن بين ما يلي مع التعليل أو الاستدلال [يكتفى بأربع مقارنات فقط]:

١- تحريم الزواج بأم الزوجة وتحريم النكاح بالربيبية.

.....
.....

٢- الجمع بين أختين في عقد واحد، والجمع بينهما في عقدين.

.....
.....

٣- قول أبي حنيفة، وقول أبي يوسف في الزواج من المرأة الحامل.

.....
.....

٤- قول أبي حنيفة، وقول زفر في حكم النكاح المؤقت.

.....
.....

٥- المطلقة قبل الدخول التي تم تحديد مهرها، والمطلقة التي لم يتم تحديد مهرها.

.....
.....

ب] ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ في أربع عبارات مما يأتي مع تصويب الخطأ والتعليل أو ذكر الدليل للصواب لما تقول:

١- إن قال لها الولي: «أزوجك من فلان أو فلان فسكتت فأيهما زوجها لم يجز. ()

تصويب الخطأ:

التعليل للصواب:

٢- طلاق المكره لا يقع. ()

تصويب الخطأ:

التعليل للصواب:

٣- اليمين الغموس ليست يميناً حقيقة. ()

تصويب الخطأ:

التعليل للصواب:

٤- اختلط اللبن بخلاف جنسه فالحكم للغالب ()

تصويب الخطأ:

التعليل للصواب:

٥- لو خلى الزوج بالمعقود عليها في مسجد أو طريق أو على سطح لا حجاب له،

فهي خلوة صحيحة. ()

تصويب الخطأ:

التعليل للصواب:

السؤال الخامس:

أ) متى يستحق أولاد الأم الثلث فرضاً؟

يستحق أولاد الأم الثلث فرضاً:

ب) تصوير الأخوات الشقيقات والأخوات لأب عصابات في حالتين فما هما؟ وما حكم الإخوة والأخوات لأم في هاتين الحالتين؟ مع التعليل.

الحالتان اللتان تصير الأخوات الشقيقات والأخوات لأم فيهما عصابات هما

حكم الإخوة والأخوات لأم في هاتين الحالتين:

التعليل

ج) املأ الفراغات الآتية بالكلمات المناسبة:

١- يستحق الأب السدس فرضاً فقط عند ويستحق السدس فرضاً والباقي تعصيباً عند

٢- ابن الابن يعصب بنت الابن التي في درجته سواء أكانت أو

ح) بين الوارث ونصيبه وغير الوارث وسبب حجه حجه في المسألة الآتية:

توفي عن (بنت ابن - أم - أخت لأب - أخ لأب - أخ لأم- ابن عم).

بنت ابن:

الأم:

الأخت لأب:

الأخ لأب:

أخ لأم:

ابن عم:

This image shows a single page of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

[illegible]

[illegible]